CD/1816
20 February 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر نزع السلاح

الهند

ورقة عمل

نزع السلاح النووي[1]

١- يعترف المجتمع الدولي منذ أمد بعيد بأن الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية، لذا من الضروري القيام بخطوات عاجلة تحقيقاً لهدف إزالتها بالكامل. وقد سعت الجمعية العامة للأمم المتحدة في أول قرار لها، القرار ١(د-١) في عام ١٩٤٦، الذي اعتُمد بالإجماع، إلى إزالة الأسلحة الذرية وسائر الأسلحة الرئيسية التي تنطبق عليها مواصفات أسلحة الدمار الشامل، من الترسانات الوطنية، وإلى عدم استخدام الطاقة الذرية إلا للأغراض السلمية، وهو هدف أعادت الجمعية العامة تأكيده بعد ذلك في مناسبات عديدة.

٢- وقد أكدت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المخصصة لنزع السلاح، وهي الوثيقة الوحيدة المتعلقة بنزع السلاح النووي المعتمدة بتوافق آراء جميع الدول الأعضاء، على هدف نزع السلاح النووي وأولته الأولوية القصوى وحددت خطوات ملموسة لتحقيقه. وأشارت إلى أن إنجاز نزع السلاح النووي سيتطلب إجراء مفاوضات عاجلة بشأن اتفاقات، تُبرَم في المراحل المناسبة، واتخاذ تدابير كافية للتحقق، بشكل مرضٍ للدول المعنية، من أجل `١` وقف التحسين النوعي لمنظومات الأسلحة النووية ووقف تطويرها؛ `٢` وقف إنتاج جميع أنواع الأسلحة النووية ووسائل إيصالها وإنتاج المواد الانشطارية لأغراض التسلح؛ `٣` وضع برنامج شامل على مراحل يتضمن أطراً زمنية متفقاً عليها، متى أمكن، من أجل إجراء خفض تدريجي ومتوازن لمخزونات الأسلحة النووية ووسائل إيصالها، تمهيداً لإزالتها في نهاية المطاف وبصورة كاملة في أبكر وقت ممكن. كما شددت على أن جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، ولا سيما منها تلك التي تمتلك أضخم الترسانات النووية، تتحمل مسؤولية خاصة في مهمة تحقيق أهداف نزع السلاح النووي. وشددت أيضاً على أن إجراء عملية نزع السلاح النووي بهذه الطريقة يتطلب ضمان الأمن لجميع الدول بمستويات منخفضة تدريجا من الأسلحة النووية. ولا تزال المبادئ والأهداف التي اتفق عليها الجميع محتفظة بأهميتها وينبغي للمجتمع الدولي إعادة تأكيدها.

٣- وخلصت محكمة العدل الدولية في عام ١٩٩٦ إلى: "جود التزام بأن تتواصل بحسن نية وبأن تُختتم مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي في جميع جوانبه تحت مراقبة دولية صارمة وفعالة" وكرر إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية تأكيد التزام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالسعي إلى إزالة أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما

---

(١) صدرت هذه الوثيقة أصلاً كوثيقة من وثائق اللجنة الأولى رمزها A/C.1/61/5.

الأسلحة النووية، وبإبقاء جميع الخيارات متاحة تحقيقاً لهذا الهدف. وجرى النظر في مقترحات مختلفة بشأن نزع السلاح النووي منذ ذلك الحين، بينها عدد من الدراسات منها الدراسة التي قامت بها لجنة كانبرا والدراسة التي أجرتها مؤخراً اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل. كما قدمت حركة بوغواش وأوساط المنظمات غير الحكومية إسهامات قيمة في موضوع نزع السلاح النووي.

٤- وما برحت حركة عدم الانحياز، التي تُعتبر أضخم حركة للسلام في التاريخ، تولي نزعَ السلاح النووي أولوية قصوى. فقد أعاد مؤتمر قمة حركة عدم الانحياز مؤخراً تأكيد المواقف المبدئية للحركة بشأن نزع السلاح النووي وشدد على ضرورة بدء مفاوضات بشأن برنامج على مراحل لتحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية وفق إطار زمني محدد، يشمل اتفاقية بشأن الأسلحة النووية.

٥- ولا يزال المجتمع الدولي بعيداً عن تحقيق هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية رغم إحراز بعض التقدم في هذا المجال. وقد قام الاتحاد الروسي والولايات المتحدة بشكل خاص بخطوات تهدف إلى خفض مخزوناتهما من الأسلحة النووية، والهند ترحب بهذه الجهود. وعلى الرغم من عمليات الخفض هذه، فإن التهديد العالمي الذي تشكله الأسلحة النووية لم ينحسر. وخلال السنوات الماضية، أضيفَ بُعد آخر يتمثل في إمكان امتلاك واستخدام إرهابيين أو جهات أخرى من غير الدول أسلحة دمار شامل، بينها الأسلحة النووية وما يسمى "القنابل القذرة".

٦- ورغم انتهاء الحرب الباردة، فإن الوضع الأمني الدولي لا يزال يتسم بانعدام الثقة وبغياب الإرادة السياسية بين الدول على إحراز تقدم نحو تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. ويساور الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قلق شديد بشأن التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بنزع السلاح النووي. ويؤكد هذه الحقيقة خلو البيان الختامي لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أيَ إشارة إلى نزع السلاح أو منع الانتشار. وجسدت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المخصصة لنزع السلاح المبدأ الأساسي للعلاقة التآزرية القائمة بين نزع السلاح ومنع الانتشار. ويجب على الدول التي تعهدت طوعا الالتزام بنزع السلاح ومنع الانتشار بموجب الاتفاقيات الخاصة بكل منهما، أن تنفذ هذه الالتزامات بالكامل وبأمانة.

٧- ويشكل نزع ومنع انتشار الأسلحة النووية عملية تآزرية. ويمكن أن يشكل إنشاء نظام فعال وموثوق به وشامل لمراقبة الصادرات، على نحو لا يعوق التطبيقات المشروعة للعلوم والتكنولوجيا للأغراض السلمية والإنمائية، لَبْنات بناء في إطار تحرك نحو وضع معايير غير تمييزية مقبولة عالميا وترتيبات دولية فعالة لمنع الانتشار. ويجب أيضاً أن تكون سياسات منع الانتشار استشرافية بما يسمح بتوسيع التعاون الدولي في أوجه الاستخدام السلمي للطاقة النووية للبلدان الراغبة في زيادة نصيبها من الطاقة النووية كمصدر غير ملوِّث من الطاقة على نحو آمن ومأمون ومقاوم للانتشار.

٨- وتحقق الجهود الدولية المبذولة في مجال نزع السلاح النووي نتائج ملموسة متى حظيت بتوافق دولي. ويشكل مؤتمر نزع السلاح الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة بشأن نزع السلاح. في حين تشكل هيئة نزع السلاح المنتدى التداولي العالمي. وينيط ميثاق الأمم المتحدة بالجمعية العامة بالمسؤولية عن قضايا نزع السلاح. لذا يجب على الجمعية أن تستكشف إمكان عقد الدورة الاستثنائية الرابعة لنزع السلاح، رهناً بالتوصل إلى توافق في الآراء بشأن أهدافها وجدول أعمالها. ولا تزال هذه الدورات هي المنتديات الأفضل التي تسمح بإيجاد توافق في الآراء وتقديم إسهام فعال في تحقيق هدف نزع السلاح النووي والإزالة الكاملة للأسلحة النووية في أنحاء العالم.

٩- واضطلعت الهند بدور نشط في مساعي المجتمع الدولي الرامية إلى نزع السلاح النووي. وكانت الهند أول من دعا إلى فرض حظر على التجارب النووية في عام ١٩٥٤ وإلى إبرام معاهدة غير تمييزية بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية، تمييزاً له عن عدم النشر في عام ١٩٦٥. وكان اقتراح الهند بشأن منع الانتشار قائماً على مبدأ وجوب أن تكون الخطوات التدريجية نحو إزالة أسلحة الدمار الشامل مستندة إلى توازن في الالتزامات بين من يملكون هذه الأسلحة ومن لا يملكونها. وفي عام ١٩٧٨، اقترحت الهند التفاوض على اتفاقية دولية تحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وفي عام ١٩٨٢، دعت الهند إلى "تجميد نووي" - أي إلى حظر إنتاجِ المواد الانشطارية لأغراض التسلح، وإنتاجِ الأسلحة النووية وأنظمة الإيصال اللازمة لها.

١٠- وفي عام ١٩٨٨، عرضت الهند على الجمعية العامة خطة عمل راجيف غاندي التي قدمت إطاراً شاملاً في إطار السعي إلى إجراء مفاوضات توصلاً لالتزام محدد زمنياً بالإزالة الكاملة للأسلحة النووية تمهيدا لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية وقامت على أساس اللاعنف. وشكلت خطة العمل هذه إلى حد بعيد مبادرة أكثر شمولاً في مجال نزع السلاح النووي، إذ شملت قضايا تراوحت بين إجراء التجارب النووية، والمواد الانشطارية للأسلحة النووية، وإزالة المخزونات ضمن فترة محددة. وفي آب/أغسطس ١٩٩٦، عرضت الهند، ومعها ٢٧ دولة عضواً أخرى في مجموعة الـ ٢١، على مؤتمر نزع السلاح برنامج عمل يرد في الوثيقة CD/1419 لإزالة الأسلحة النووية ضمن إطار زمني محدد. وحظي البرنامج كذلك بتأييد مجموعة الـ ٢١ في الوثيقتين CD/1570 وCD/1571.

١١- وما دامت الدول الحائزة للأسلحة النووية لا تزال تؤمن أن الأسلحة النووية تشكل عنصراً حاسماً في استراتيجياتها الأمنية، سيبقى هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية صعب التحقيق وبعيد المنال. لذا فإن التقليل من الأهمية البارزة للأسلحة النووية في العقائد والسياسات الاستراتيجية والأمنية هو أمر أساسي لتحقيق هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. كما أن جعل العقائد النووية منسجمة مع موقف تتخذه جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بـ "عدم المبادرة إلى استخدامها" وعدم استخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية سيشكل خطوة هامة على طريق تحقيق هذا الهدف.

١٢- لقد سعت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بشكل دؤوب إلى استصدار ضمانات ملزمة قانوناً من الدول الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها. وهي تعتبر أن الضمانات الأمنية التي قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية حتى الآن غير كافية، ومشروطة وغير ملزمة. ومن شأن توفير ضمانات ملزمة قانوناً ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن يخفض بشكل إضافي من الخطر النووي ويخفف من الشعور بانعدام الأمن بين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، ومن ثم فإنه يعزز نظام منع الانتشار. وتؤيد الهند بقوة سياسة "عدم البدء باستخدام" الأسلحة النووية وعدم استخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. والهند مستعدة للانضمام إلى مفاوضات المتعددة الأطراف تجسيدا لالتزامها "عدم البدء باستخدام" الأسلحة النووية وعدم استخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بموجب اتفاقات ملزمة قانونا. إذ سيخلق إبرامُ اتفاق بين الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن موقف عالمي يقوم على "عدم البدء بالاستخدام" استقرارا استراتيجيا ويخفض خطر استخدام الأسلحة النووية عرضا أو عن غير قصد.

١٣- وقد نجح المجتمع الدولي في التفاوض بشأن اتفاقيات تتعلق بالإزالة الكاملة للأسلحة البيولوجية والكيميائية ويعزى هذا النجاح أساساً إلى أن استخدامها كان محظوراً أصلاً بموجب بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ وإلى الاستعداد الذي أبدته الدول للتخلي عن هذه الأسلحة لأنها لم تتصور إمكانية استخدامها أو إسهامها في توفير الأمن. وليس ثمة سبب يحول دون إزالة الأسلحة النووية بالطريقة عينها. وعليه، فإن حظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها سيشكل أمراً أساسياً على طريق إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف.

١٤- ويطلب قرار الجمعية العامة بشأن "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" الذي كانت الهند أول من قدمه في عام ١٩٨٢، إلى مؤتمر نزع السلاح بدء مفاوضات لوضع اتفاقية دولية تحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها تحت أي ظرف كان. ويعكس هذا القرار إيمان الهند بأن اتفاقاً متعدد الأطراف وعالمياً وملزماً يحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها سيساعد في توليد الإرادة السياسية اللازمة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية للانضمام إلى مفاوضات تؤدي إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية؛ كما سيسهم في التخفيف من التهديد النووي في المرحلة الراهنة ريثما تتحقق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

١٥- ويُظهر قرار الجمعية العامة بشأن "خفض الخطر النووي" اقتناع الهند بأن وضع القوات النووية في حال تأهب يحمل معه خطر الاستخدام غير المقصود أو غير المأذون به أو العرضي للأسلحة النووية مما يؤدي إلى اندلاع حرب نووية لا تحمد عقباها. وقد زاد الخطرُ الحقيقي فعلاً المتمثلُ في زيادة مخاطر وقوع هذه الأنظمة أو العناصر في أيدي جهات من غير الدول أو جهات مارقة موجودة داخل هياكل الدول، من المخاطر القائمة. لذا فإن اتخاذ تدابير أحادية وثنائية وإقليمية لبناء الثقة يمكن أن يعزز الاتفاقات الدولية في خفض الخطر النووي وفي الحد من خطر اندلاع حرب نووية.

١٦- وسيتطلب إحرازُ تقدم نحو تحقيق هدف نزع السلاح النووي إشاعة مناخ من الثقة المتبادلة في المجتمع الدولي بغية فرض حظر عالمي غير تمييزي وقابل للتحقق منه على الأسلحة النووية تمهيداً لإزالتها بالكامل. ويجب عدم ادخار أي جهد في سبيل بناء توافقٍ في الآراء يحقق هذه الغاية.

١٧- ونود أن نحث المجتمع الدولي على تكثيف الحوار من أجل بناء توافق في الآراء يعزز قدرة هذا المجتمع على بدء خطوات محددة نحو تحقيق هدف نزع السلاح النووي على أساس العناصر التالية:

- إعادة تأكيد الالتزام الثابت من جانب جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بهدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية؛
- التقليل من أهمية الأسلحة النووية في العقائد الأمنية؛
- قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية، مراعاة للنطاق العالمي لوصول وتهديد الأسلحة النووية، باتخاذ تدابير لخفض الخطر النووي بما في ذلك مخاطر نشوب حرب نووية عرَضاً، وإلغاء حالة التأهب للأسلحة النووية لمنع الاستخدام غير المقصود والعرضي للأسلحة النووية؛

- التفاوض على اتفاق عالمي بين الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن 'عدم البدء' باستخدام الأسلحة النووية؛

- التفاوض على اتفاق عالمي وملزم قانوناً بشأن عدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية؛

- التفاوض على اتفاقية بشأن فرض حظر كامل على استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها؛

- التفاوض على اتفاقية للأسلحة النووية تحظر تطوير وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة النووية وتدمير تلك الأسلحة، تمهيداً للإزالة العالمية وغير التمييزية والقابلة للتحقق للأسلحة النووية ضمن إطار زمني محدد.